بلاغ النائب العام ضد فساد المال السياسى

عنايه المستشار النائب العام

اتشرف بتقديم بلاغي هذا حرصا على المصلحة العامة وما يسيء لسمعه المجالس النيابية الشيوخ والبرلمان.

ومن هنا يتركز بلاغي في الآتي..

ارتكبت الاحزاب المكونة للتحالف الانتخابي بمجلسي الشيوخ والنواب جريمة مخالفه لقانون الاحزاب رقم 40 لسنه 1977 خصوصا المادة رقم (11) التي تنص على "ضرورة أن يعلن الحزب عن اسم المتبرع وقيمه ما تبرع به في أحد الصحف القومية على الاقل وذلك إذا زادت قيمه المتبرع عن 500 جنيها في المرة الواحدة او على 1000 جنيها في المرة الواحدة"

ومن هنا المخالفة والجريمة للقانون حيث تلقي مسؤولي الاحزاب الخاصة بالتحالف الانتخابي للترشيح لمجلسي الشيوخ والنواب مئات الملايين من الجنيهات من المرشحين ورجال الاعمال للترشيح على مقاعد المجالس النيابية وقد تم ذلك دون اعلان عن قيمه المبالغ التي تم قبولها من المتبرعين وهي مئات الملايين من الجنيهات وتقترب من المليارات من المترشحين على المقاعد النيابية او حتى قيمه المبالغ التي تلقتها هذه الاحزاب وفقا لما ينص عليه قانون الاحزاب ذاتها.

بينما تم الكثير من النشر عبر وسائل التواصل الاجتماعي ومن بعض الصحفيين الكبار المصريين في عدد من البرامج مما اثار غضب المواطنين والقوة الناخبة من المواطنين العاديين معبرين عن قلقهم على مستقبل بلادنا وقد اساء ذلك الى سمعه الانتخابات وما يترتب عليها من آثار سلبية خطيرة تتعلق بسلامة السلطة التشريعية والنيل من سمعتها وآداها المستقبلي وقد أصابت تلك التبرعات وحجمها القلق للرأي العام الأمر الذي أدي إلى تدخل القيادة السياسية.

السيد المستشار النائب العام

استغيث بكم بالتحقيق أعمالا للقانون والدستور وبما لسيادتكم من صلاحيات وباعتباركم محامي الشعب.

واثقا في نظرتكم ومواقفكم العادلة. وتفضل بقبول وافر التقدير والاحترام.

عبد الحميد محمد كمال وشهرته عبد الحميد كمال برلماني الفصل التشريعي الأول رقمي القومي 25303062600095 المحمول رقم 201066669902

نهنئكم ومجلس العلماء بالعيد 130 لدار الإفتاء

الدكتور نظير محمد عياد

تحية طيبة وبعد،

اطالب سيادتكم وقبل بدء المرحلة الثانية للانتخابات البرلمانية بأعاده نشر واسع الي حكم فتوى الديار المصرية رقم 3026 التي تؤكد حرمة استخدام المال السياسي وما جاء بها بالنص حرفيا.

"شراء الاصوات الانتخابية حرام شرعا وسماسرتها آثمون لانهم من قبيل الرشوة المنهى عنها شرعا" لما رواه الامام احمد والطبراني من حديث عن رسول الله قائلاً "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشى" والراشي يعنى الذي يمشى بينهما"

والاصل في الذي يرشح نفسه للانتخابات ان يكون أميناً في نفسه صادقاً في وعده ولا يجوز له ان يستخدم امواله في تحقيق اغراضه الانتخابية بالتأثير على اراده الناخبين ولا يجوز ان يأخذ احدا من الناس هذه الاموال كما لا يجوز له ان ينفذ ما اتفق عليه من حرام لان ذلك من باب السحت واكل اموال الناس بالساطل.

بالإضافة الى الخداع والكذب وعلى من اخذ هذا المال ان يرده للمرشح حيث ان تنفيذ المتفق عليه في هذه الحالة حرام واخذ المال ايضا حرام كما ان الوسطاء في تلك العملية المحرمة والذين يطلقون عليهم سماسرة الاصوات أثمون شرعا لانهم يسهلون حدوث فعلا حرام ويجب على الجميع البعد عن مثل تلك الممارسات والوقوف صفا واحدا للقضاء عليها فالإسلام يأمر بالصدق وحريه الإرادة وتوليه الصالح وينهي عن الفساد والكذب والرشوة وخصائص الاخلاق وانما يجوز للمرشحين ان ينفقوا ما يلزم من اموال للدعاية الانتخابية في الحدود المسموح بها قانونا وفقا للوائح الموضوعة لذلك.

معالى المفتى شيخنا الجليل

ان النشر الواسع من دار الافتاء المصرية هو واجب وفرض عين لدورها في النشر للمصلحة العامة للوطن امام محاولات تخريب الذمم والاساءة للبرلمان من تلك من مظاهر شراء المقاعد المخصصة للرقابة والتشريع وهو ما يسيء الى السلطة القضائية وسلطه التشريع المنصوص عليها في الدستور بحقها في الرقابة وسن القوانين ورسم السياسات.

أن مواجهة بعض اللصوص من اصحاب المال الفاسد الذين يريدون شراء المقاعد البرلمان من اجل مصالحهم الخاصة على حساب المصالح العامة هو فساد واضح ضد الدين.

من هنا نهيب من سيادتكم سرعة الاستجابة من أجل مصلحة بلدنا العليا خصوصا وأن برلمان الدور التشريع الثالث عليه أعباء أصدرا القوانين المكملة للدستور منه قانون الإدارة المحلية، وتنظيم الانتخابات الرئاسية فضلا عما يوجه بلادنا من تحديات داخلية وخارجية، تتطلب وجود برلمان غير مطعون عليه من أي عوارض يمسه ودفاعا مصر بلدنا التي نريدها الأفضل.

د. عبد الحميد كمال برلماني الفصل التشريعي الأول وياحث في العلوم السياسية